

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

قال الله تعالى: ﴿فَبُظْلِمَ مَنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمًا عَلَيْهِمْ طِبَّاتٌ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ

كَثِيرًا ۖ وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ

[النساء: 160 - 161]

مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ۖ﴾

المطلوب:

- 1) اذكر مراحل تحريم الربا، ثم حدّد المرحلة الواردة في النص.
- 2) بين حكم المبادلات المالية الآتية مع التعليل:
أ- بيع 70 كلغ من القمح بـ 20 كلغ من التمر إلى أجل.
ب- بيع 19000 دينار جزائري بـ 150 أورو يدا بيد.
- 3) أشارت الآيتان إلى ضلال اليهود وانحرافهم عن الحق. اذكر سبباً من عقائدهم المحرفة.
- 4) حماية حقوق الناس مقصد شرعي دلت عليه الآيتان، وذلك بتحريم الاعتداء عليها. اذكر حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام.
- 5) استخرج من النص حكيمين وفائدتين.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

حفاظاً على سلامة المجتمع ووحدة الأسرة وانسجامها، نهى الإسلام عن التبني.

المطلوب:

- 1) هات البديل الشرعي له، مبيناً الحكمة من تشريعه.
- 2) أبرز القيم التي يُحقّقها هذا البديل من خلال ما درسته.
- 3) أعطى الإسلام للطفل مجهول النسب حقوقاً. أذكرها.

انتهى الموضوع الأول

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (12 نقطة)

قال رسول الله ﷺ في خطبة حجة الوداع: (أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا قَوْلِي وَاعْقِلُوا، تَعْلَمَنَّ أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ أَخٌ
لِلْمُسْلِمِ وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِخْوَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ مَالُ أَخِيهِ إِلَّا عَنْ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، فَلَا تَظْلِمَنَّ أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟
وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.
أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ، كُلُّكُمْ لَأَدَمٌ وَآدَمٌ مِنْ تُرَابٍ، أَكْرَمُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ، وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ
فَضْلٌ عَلَى عَجَمِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ اشْهَدْ).
[من خطبة حجة الوداع - الكتاب المدرسي -]

المطلوب:

- (1) في قوله ﷺ: (وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ) إشارة إلى وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة. حَدِّدْهَا، ثُمَّ اشرحها.
- (2) استخرج من النص حَقَّتَيْنِ من حقوق الإنسان، وشرح واحداً منهما.
- (3) ممَّا يَقْوِي وحدة المسلمين الإجماع في المسائل الاجتهادية.
أ- عَرِّف الإجماع لغةً واصطلاحاً.
ب- هَاتِ مَثَلَيْنِ عنه.
- (4) أشار النبي ﷺ في قوله: (إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ) إلى رابطة من الروابط الاجتماعية بين المسلمين
وغيرهم. بَيِّنْهَا، ثُمَّ اذكر الروابط الأخرى.
- (5) استخرج من النص حُكْمَيْنِ وفائدتين.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

اشترى شخص سيارة على أن يُسَدَّدَ للبائع في كلِّ شهرٍ جزءاً من ثَمَنِهَا.

المطلوب:

- (1) ما اسمُ هذا البيع؟ عَرِّفْهُ اصطلاحاً.
- (2) اذكر أربعةً من شروطه.
- (3) طَلَبَ هذا المشتري تأخير التَّسَدِيدِ، فاشتَرَطَ عليه البائعُ الزيادة في الثمن.
أ- ما نوعُ هذه المعاملة؟
ب- بَيِّنْ حُكْمَهَا، واذكر دليلاً واحداً عليه.

انتهى الموضوع الثاني

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الأول)									
مجزأة	المجموع										
الجزء الأول: [12 نقطة]											
03	0.5	الجواب الأول: أ . ذكر مراحل تحريم الربا: 1 . تفضيل الزكاة على الربا (ذم التعامل بالربا): قال تعالى: ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّائِ تَرَبُّواْ فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرَبُّوْاْ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ (الروم:39).									
	0.5	2 . التنبيه على حرمة الربا عند الأمم السابقة: (النساء:160-161).									
	0.5	3 . تحريم الربا المضاعف (حرمة الكثير من الربا): قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَاْكُلُوا أَرْبَابًا أُضْعِفًا مُضْعِفَةً وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (آل عمران:130).									
	0.5	4 . التحريم القطعي للربا، قليله وكثيره: قَالَ تَعَالَى: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَابًا لَا يُقَوْمُونَ إِلَّا كَمَا يَقَوْمُ الَّذِينَ يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (البقرة:275).									
	0.5	ملاحظة: تقبل كل إجابة تفيد معنى المرحلة، كما تقبل الإجابة بالنص القرآني مستقلاً.									
	0.5	الترتيب الصحيح للمراحل ←									
	0.5	ب . تحديد المرحلة الواردة في النص: هي المرحلة الثانية والتمثلة في: التنبيه على حرمة الربا عند الأمم السابقة.									
02	2x0.5	الجواب الثاني: بيان حكم المبادلات المالية مع التعليل:									
	2x0.5	<table><tr><th>الرقم</th><th>الحكم</th><th>التعليل</th></tr><tr><td>أ</td><td>غير جائز (لا يصح)</td><td>لوجود علة التحريم (المطعومية) وضرب الأجل المفضي إلى ربا النسيئة.</td></tr><tr><td>ب</td><td>جائز (يصح)</td><td>لاختلاف الجنسين وتوفر شرط التقابض في الحال.</td></tr></table>	الرقم	الحكم	التعليل	أ	غير جائز (لا يصح)	لوجود علة التحريم (المطعومية) وضرب الأجل المفضي إلى ربا النسيئة.	ب	جائز (يصح)	لاختلاف الجنسين وتوفر شرط التقابض في الحال.
	الرقم	الحكم	التعليل								
أ	غير جائز (لا يصح)	لوجود علة التحريم (المطعومية) وضرب الأجل المفضي إلى ربا النسيئة.									
ب	جائز (يصح)	لاختلاف الجنسين وتوفر شرط التقابض في الحال.									
		ملاحظة: لا يقبل التعليل بالدليل .									
03	0.5	الجواب الثالث: ذكر ستة من عقائد اليهود المحرّفة: 1- ميل اليهود إلى الوثنية.									
	0.5	2- اتخاذهم لها خاصا بهم يطلق عليه اسم (يهوه)، ووصفهم إياه بصفات البشر.									
	0.5	3- اعتقادهم أنّ عزيرا ابن الله.									
	0.5	4- عبادة العجل والحمل والكبش وتقديس الحية.									
	0.5	5- الاعتقاد بأنهم أبناء الله وأحبّاءه.									
	0.5	6- عقيدتهم لا تتكلم عن اليوم الآخر والبعث والحساب، ولكنهم اقتبسوها من الديانة الزرادشتية .									
	0.5	7- الاعتقاد بأن ديانتهم خاصة بهم ولا ينسب إليها غيرهم.									
	0.5	8- الاعتقاد بتابوت العهد الذي يحوى ألواح شريعتهم.									

02	4x0.5	<p>الجواب الرابع: حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام:</p> <p>1 - حق الحماية.</p> <p>2 - حق التأمين عند العجز والشيخوخة والفقر.</p> <p>3 - حق الدين.</p> <p>4 - حق العمل والكسب.</p>
02	0.5 0.5 0.5 0.5	<p>الجواب الخامس: استخراج حكمين وفائدتين من النص:</p> <p>أ - الحكمان: - تحريم أكل أموال الناس بالباطل.</p> <p>- تحريم الربا.</p> <p>- تحريم الظلم.</p> <p>- حرمة التّصدي للدّعوة إلى الله.</p> <p>ب - الفائدتان: - غضب الله عز وجلّ على اليهود بسبب مخالفتهم لشريعته.</p> <p>- معاقبة الله عز وجلّ لليهود بتحريم الطّيبات من الرّزق.</p> <p>- ضرورة الحفاظ على أموال الناس والحذر من التعدي عليها.</p> <p>- الظلم والصدّ عن سبيل الله من أسباب استحقاق غضب الله تعالى وعذابه.</p> <p>- التحذير من عاقبة الكفر.</p> <p>ملاحظة: تقبل الإجابات الصحيحة الأخرى.</p>
الجزء الثاني: [08 نقاط]		
03	01 2x01	<p>الجواب الأول: البديل الشرعي للتبني، والحكمة من تشريعه:</p> <p>أ . البديل الشرعي هو: الكفالة.</p> <p>ب . الحكمة من تشريعه: - رعاية المكفول والقيام على شؤونه وبما يصلحه في دينه وجسمه وعقله.</p> <p>- حماية الطّفولة من الانحراف والآفات الاجتماعية.</p> <p>- حماية الأسرة من التّفكّك (المحافظة على رابطة الزواج).</p> <p>- حماية المجتمع من الانحراف والجريمة.</p> <p>- هي مظهر من مظاهر التّكافل في المجتمع.</p> <p>- هي قرينة يتقرّب بها العبد إلى ربّه.</p> <p>- الكفالة تصون كرامة الطّفل.</p> <p>ملاحظة: يكفي ذكر إجابتين صحيحتين</p>
02	4x0.5	<p>الجواب الثاني: إبراز القيم التي يحقّقها هذا البديل:</p> <p>- التّكافل الاجتماعي.</p> <p>- المسؤولية.</p> <p>- التّعاون.</p> <p>- الإحسان.</p>
03	3x01	<p>الجواب الثالث: ذكر حقوق الطفل مجهول النّسب:</p> <p>1 . الحقّ في الاسم والهويّة.</p> <p>2 . الحقّ في الرعاية الماديّة والمعنويّة.</p> <p>3 . الحقّ في الأخوة الدّينيّة والموالة.</p> <p>4 . الحقّ في الرضاع.</p> <p>5 . الحقّ في الوصية.</p> <p>ملاحظة: تقبل ثلاث إجابات صحيحة</p>

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
المجموع	مجزأة	
الجزء الأول: [12 نقطة]		
02	01	الجواب الأول: - تحديد وسيلة تثبيت العقيدة المشار إليها: التذكير بقدرة الله ومراقبته. - شرحها: يذكر الله تعالى الإنسان بقدرته التي لا تُحَدُّ، ويبين مظاهر ذلك في خلقه، كما يذكره بأنه رقيب على كل صغيرة وكبيرة في حياته، لا يغيب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، وأنه يحاسبه يوم القيامة على أعماله، كل هذا يدفع القلب إلى الخشوع والاستسلام لله وحده والاستقامة على دينه.
	01	
02	2×0.5	الجواب الثاني: - استخراج حقوق الإنسان الواردة في النص: - حق الحياة - حق الأمن. - شرح حق واحد منهما: حق الحياة: حفظ الحياة من مقاصد الإسلام، فلا يجوز لأحد الاعتداء عليها بأي صورة كانت، ولهذا حرم الإسلام القتل والانتحار والإجهاض، واعتبر التعدي على نفس واحدة تعدياً على الناس جميعاً. حق الأمن: هو توفير الحماية للفرد في نفسه وعرضه وممتلكاته، فلا يحق لأحد تعذيبه أو ترويعه...
	01	
03.5	2×0.5	الجواب الثالث: أ - تعريف الإجماع: - لغة: له معنيان: العزم والتصميم أو الاتفاق. - اصطلاحاً: اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور، بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، على حكم شرعي عملي. ب - مثالان للإجماع: - إجماع الصحابة على توريث الجدة السدس. - إجماعهم على جمع القرآن في مصحف واحد. - إجماعهم على قتال مانعي الزكاة. - إجماعهم على تحريم الزواج بالجدة. ملاحظة: تقبل الإجابات الصحيحة الأخرى.
	01.5	
	2×0.5	
02.5	01	الجواب الرابع: - الرابطة المشار إليها من بين الروابط الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم هي: رابطة الإنسانية. - بقية الروابط الأخرى هي: - رابطة القومية. - رابطة العائلة. - رابطة الإقامة.
	3×0.5	

02	2×0.5	<p>الجواب الخامس: استخراج حكمين وفائدتين من النص:</p> <p>أ - الحكمان: - وجوب سماع قول النبي صلى الله عليه وسلم والعمل به.</p> <p>- حرمة الاعتداء على مال المسلم.</p> <p>- تحريم الظلم.</p> <p>- تحريم قتل النفس بغير حق.</p>
	2×0.5	<p>ب - الفائدتان: - محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله إلى الناس كافة.</p> <p>- التنكير بوحدة الجنس البشري.</p> <p>- التقوى أساس التفاضل بين الناس عند الله تعالى.</p> <p>- أخوة الدين أهم رابطة تجمع المسلمين.</p> <p>- الرسول محمد صلى الله عليه وسلم بلغ الرسالة وأدى الأمانة.</p> <p>ملاحظة: تقبل الإجابات الصحيحة الأخرى.</p>
<p>الجزء الثاني: [08 نقاط]</p>		
03	01	<p>الجواب الأول:</p> <p>- تسمية البيع: بيع التقسيط.</p>
	02	<p>- تعريفه اصطلاحا: هو عقد على مبيع حالٍ بثمن مؤجلٍ، يؤدَّى مفرقًا على أجزاء معلومة في أوقات معلومة.</p>
02	4×0.5	<p>الجواب الثاني: ذكر أربعة من شروطه:</p> <p>- أن لا يكون ذريعة إلى الربا.</p> <p>- أن يكون الأجل معلوما.</p> <p>- أن يكون الثمن دينًا لا عينًا.</p> <p>- أن يكون الثمن والسلعة مما لا يجري بينهما ربا النسبة.</p>
		<p>- أن يكون البائع مالكا للسلعة .</p> <p>- أن تكون السلعة المبيعة مسلمة حالاً لا مؤجلةً.</p> <p>- أن يكون بيع التقسيط منجزاً.</p>
03	01	<p>الجواب الثالث:</p> <p>أ - نوع المعاملة عند اشتراط الزيادة في الثمن بسبب تأخير التسديد: هي ربا النسبة.</p>
	01	<p>ب - حكمها: حرام.</p> <p>- ذكر دليل واحد: - قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة: 275).</p> <p>- وقال أيضا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَاْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: 130).</p> <p>- قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "وإنَّ ربا الجاهلية موضوع".</p> <p>- وقال أيضا: "إنما الرِّبَا في النسبة" (رواه الشيخان).</p> <p>ملاحظة: يُقبل أى دليل من القرآن أو السنة يدل على تحريم الربا.</p>